

9815 - حكم الجمع بين الصلاتين للمريض - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول في هذا السؤال سماحة الشيخ هل للمريض ان يجمع في الصلاة وان كان كذلك؟ وهل وهل الذي انكسر رجله وجبست له له ان

يجمع في الصلاة افتونا بذلك جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

نعم المريضة ان يجمع بين الصلاتين والمجنس مريض له ان يجمعه ولا حرج في بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في وقت

احدهما وان لم يشق عليه صلى كل واحدة في وقتها والحمد لله - [00:00:18](#)

جزاكم الله خير - [00:00:37](#)